



جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
Civil Development Association in Northern Najran
ترخيص رقم 4314

الموضوع :

المرفقات :

التاريخ :

الرقم :

سياسة إدارة المتطوعين بجمعية التنمية الأهلية بشمال نجران

جمعية التنمية الأهلية بشمال نجران
Civil Development Association in Northern Najran
ترخيص رقم 4314

مقدمة:

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقة الجمعية بالمتطوعين بها وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلا الطرفين.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

نجران - حي المخيم



Ignh1435



0175231101



117608010002228

Ignh1435



0557740090



IBAN : SA5080000117608010002228





البيان:

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوع عاملاً بشكل مستمر .
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما :
 - لفترة زمنية: محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة .
 - لنشاط: محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة .

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي .
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع .
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع .

حقوق المتطوع:

- تلتزم الجمعية وكل ما يتبعها على حدة بـ:
 - التعامل معه باحترام وثقة وشفافية وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية .
 - اطّلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام بمهامه .
 - مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه .
 - إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر .
 - تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهام المنوطة به بكفاءة وفاعلية .
 - عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر تذاكر سفر أو مصروفات نثرية .

واجبات المتطوع:

- الالتزام بالقوانين واللوائح التي تحددها الجمعية .





- ٢- المحافظة على سرية المعلومات في الجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- ٣- التعاون والمبادرة والاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- ٤- الالتزام بالعمل التطوعي كالتزام بأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- ٥- المشاركة في الأنشطة والفعاليات التطوعية.
- ٦- حسن التعامل مع الآخرين.
- ٧- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- ٨- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولين في الجمعية.
- ٩- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

المسؤوليات:

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوع التقييد بما ورد فيها .
ويشجع أولئك الذين يُستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

- تم اعتماد السياسة في محضر اجتماع مجلس إدارة الجمعية رقم ٠٥/٤٤ بتاريخ ٠٦/٠٨/١٤٤٤ هـ، الموافق ٢٦/٠٢/٢٠٢٣ م .

